

## قانون رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٧

بريط موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية  
للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :  
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٦٩١٤٥١٧... جنيه (فقط ومقداره ستة مليارات وتسعمائة وأربعة عشر مليوناً وخمسمائة وسبعة عشر ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٤٥١٨٦٩... جنيه (فقط ومقداره مليار وأربعمائة وواحد وخمسون مليوناً وثمانمائة وتسعة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ٦٥... . . . . . جنيه .
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٣٨٦٨٦٩... . . . . . جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٩٣٧٢٠... . . . . . جنيه (فقط ومقداره تسعمائة وسبعة وثلاثون مليوناً ومائتا ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٥١٤٦٦٩... . . . . . جنيه (فقط ومقداره خمسمائة وأربعة عشر مليوناً وستمائة وتسعة وستون ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٥٤٦٢٦٤٨... . . . . . جنيه (فقط ومقداره خمسة مليارات وأربعمائة واثنان وستون مليوناً وستمائة وثمانية وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٥٩٠٥٩٧... . . . . . جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٨٧٢٠٥١٠... . . . . . جنيه .

#### (المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٨ بمبلغ ٥٤٦٦٤٨٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره خمسة مليارات وأربعين مليوناً وستمائة وثمانية وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٨٨٤٩١٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٨٠٣٥٧٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة .

- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣٥٨٠١٥٧٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي .

#### (المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

#### (المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

#### (المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

#### (المادة العاشرة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من يوليو ٢٠١٧ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويفقد كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

**عبد الفتاح السيسي**

**مشروع موازنة هيئة تنمية واستخدام الصافقة الجديدة والمتقدمة  
للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧**

<b>بيان</b>		<b>بيان</b>	<b>التالييف والمصروفات:</b>
الإيرادات:		مجموعة (١) إيرادات الشاطئ ..... مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى ... مجموعة (٣) المصروفات ....	مجموعة (١) خامات ومقاد وفود ..... وقطع غيار ..... الأجرور ..... مجموعه (٢) الأجرور ..... مجموعة (٩) أعباء وخرافات ..... مجموعة (٥) أعباء وخشائر ..... جملة التكاليف والمصروفات ....
расходات:		٦٤ .....	٦٤ .....
٦٥ .....		٦٥ .....	٦٥ .....
٧٤٥ .....		٧٣٩ .....	٧٣٩ .....
٢٠١٧/٢٠١٦/٢١٧		٢٠١٧/٢٠١٦/٢١٧	٢٠١٧/٢٠١٦/٢١٧
<b>اجمالي الموارد:</b>	<b>٣٦٩١٠٨١٠٠٠</b>	<b>٦٩١٤٥١٧</b>	<b>٦٩١٤٥١٧</b>
<b>اجمالي الموارد:</b>	<b>٣٦٩١٠٨١٠٠٠</b>	<b>٦٩١٤٥١٧</b>	<b>٦٩١٤٥١٧</b>